

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٨٦٩ لسنة ٢٠١٤

بتخويل بعض القائمين على مشروع النقل الجماعي
 التابع لمحافظة القاهرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والعدل بالقانون
 رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، والقانون رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ؛
 وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ القاهرة رقم (٧٩٩٩) المؤرخ ٢٠١٤/١١/٩

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرارا وزيرا العدل رقما ١٣٥٤ لسنة ٢٠٠٧ و٧٥٧ لسنة ٢٠٠٧
(المادة الثانية)

يُخول القائمون على مشروع النقل الجماعي بالقاهرة التالى بيانهم - كل فى دائرة اختصاصه وبصفته الوظيفية - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة إلى الجرائم التى تقع بالمخالفة لقرارات السيد المحافظ الصادرة وفقا لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣
بإصدار قانون المرور والعدل بالقانونين رقمى ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ و١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
رئيس مجلس إدارة مشروع شركات النقل الجماعى للركاب بالقاهرة والمدن العمرانية الجديدة	السيد المهندس / هشام عطيه محمد	١
المدير التنفيذى للمشروع بالقاهرة والمدن العمرانية الجديدة	السيد المهندس / محمد صادق حسن	٢

الواقع المصرية - العدد ٦ في ١٠ يناير سنة ٢٠١٥

الوظيفة	الاسم	م
نائب المدير التنفيذي للمشروع	السيد المحاسب / محمد السعيد مصطفى البنان	٣
مشروع شركات النقل الجماعي بالقاهرة	السيد المهندس / مصطفى محمد فتحى الصافورى	٤
والمدن العمرانية الجديدة		
مدير التفتيش للمشروع بالقاهرة	السيد / أحمد ثروت سلطان	٥
مدير التفتيش للمشروع بالمدن العمرانية الجديدة	السيد / صبحى محمد حسين	٦
مساعد مدير التفتيش بالقاهرة	السيد / عبد القادر أحمد السيد مسعود	٧
مساعد مدير التفتيش للمشروع بالمدن العمرانية الجديدة	السيد / أحمد أبو النور أحمد حسين	٨
مدير عام الرقابة والتفتيش	السيد / محمد كامل أحمد عبد الله	٩
مدير رقابة منطقة وسط القاهرة	السيد / عماد عبد العاطى محمد	١٠
مدير رقابة منطقة شرق القاهرة	السيد / صلاح عبد الله محمد	١١
مدير رقابة منطقة جنوب القاهرة	السيد / مصطفى فتحى محمد	١٢
مدير رقابة منطقة شمال القاهرة	السيد / عصام السيد جاد	١٣
مدير مجموعة السيارات الجديدة	السيد / صالح السيد يوسف	١٤
مدير رقابة الجيزة	السيد / سامح أنور على حسانين	١٥

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٤/١٢/٣

وزير العدل

مستشار / محفوظ صابر